

# إبطال نسبة كتاب أحكام تعلني الموت

إلى شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب  
يرحمه الله

لتحصيله الشيخ

د/ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان  
عضو المجمع العالى للبحوث والفتواه وعضو هيئة كبار العلماء

طبع ونشر


الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء  
الإدارية العامة لمراجعة المطبوعات الدينية  
الرياض - المملكة العربية السعودية

وقف لله تعالى

الطبعة الثالثة

١٤٣٦ - ٢٠٠٩





# إبطال نسبة كتاب أحكام تهني الموت

إلى شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب

لخصيلة الشيبة

د/ صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان

عضو اللجنة الدائمة للإفتاء وعضو هيئة كبار العلماء

طبع ونشر

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

الإدارة العامة لمراجعة المطبوعات الدينية

الرياض - المملكة العربية السعودية

وقف الله تعالى

الطبعة الثالثة

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**  
**الناشر**

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء  
الرياض - المملكة العربية السعودية  
الطبعة الثالثة : ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

ح (الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، ١٤٢٢)

لهرست مكتبة الملك فهد الوطنية آنف النشر

الفوزان ، صالح بن فوزان

ابطال نسبة احكام غني الموت إلى الشيخ محمد بن  
عبدالوهاب رحمه الله . / صالح بن فوزان الفوزان -

ط ٣ . - الرياض ، ١٤٣٢ هـ

٤٠ ح ، ١٢ × ١٧ سم

ردمك : ٩٧٨-٩٩٦٠-١١-٥٣٥-١

١ - محمد بن عبدالوهاب بن سليمان، ت ١٢٠ هـ

٢ - التصحيف والتعريف      أ - العنوان

١٤٣٢/١٨٧٠

دبوسي ٩٨,٣

رقم الإيداع : ١٤٣٢/١٨٧٠

ردمك : ٩٧٨-٩٩٦٠-١١-٥٣٥-١

## **محتوى الكتاب**

- ④ إيمان معاذة العذقي للعام للجامعة العربية السعودية  
وزاريس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية  
والافتاء من بعثة كتب [أحكام تونسي الموت] إلى  
دولات مثل الأسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ..... ١
- ④ المقدمة، بكلم معاذ، دفتر معاذة الأسلام محمد بن معاذ  
الإسلامية الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن القرشي ..... ٢
- ④ اختصار محتوى الكتاب، دفتر الشجر عبد الله بن عبد الرحمن  
البيهقي (والرواية الصحيحة العبدالله بن محمد السادس) ..... ٣٧
- ④ مقدمة جواب الرسالة ..... ٩٩





# إبطال نسبة كتاب أحكام تهني الموت

إلى شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب

لخصية الشیخ

د/ صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان

عضو اللجنة الدائمة للإفتاء وعضو هيئة كبار العلماء

طبع ونشر

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء  
الإدارية العامة لمراجعة المطبوعات الدينية  
الرياض - المملكة العربية السعودية

وقف الله تعالى

الطبعة الثالثة

٢٠١١ هـ - ١٤٣٢ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الناشر

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء  
الرياض - المملكة العربية السعودية  
الطبعة الثالثة : ١٤٣٦ هـ - ٢٠١١ م

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، ١٤٣٦ هـ

ج

لهرس مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الفوزان ، صالح بن فوزان

ابطال نسبة احكام تغنى الموت إلى الشيخ محمد بن  
عبد الوهاب رحمه الله . / صالح بن فوزان الفوزان -

ط ٣ - الرياض ، ١٤٣٢ هـ

٤٠ ص ، ١٢ × ١٧ سم

ردمك : ٩٧٨-٩٩٦٠-١١-٥٣٥

١ - محمد بن عبد الوهاب بن سليمان، ت ١٢٠٦ هـ

٢ - التصحيح والتحريف      أ - العنوان

١٤٣٢/١٨٧٠

٩٨,٣ دبوسي

رقم الإيداع : ١٤٣٢/١٨٧٠

ردمك : ٩٧٨-٩٩٦٠-١١-٥٣٥

## **محتوى الكتاب**

- بيان سماحة العلامة العام المولى للصريحة السوروية  
فرانس هيئة كبار العلماء وادارة البحوث العلمية  
والاشتاء من بطلان نسبة كتب [أحكام نفس الموت] الى  
روايات شيخ الإسلام محمد بن عبد الرحمن رحمه الله ..... ١
- المقصد، بقلم حاتمي، مدير جامعة الأزهر محمد بن سعود  
الإسلامية الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن التركى ..... ٢
- اعتذار حاتمي الكتاب، الهيئة الشیخ عبد الله بن عبد الرحمن  
الجبرین وفضیلۃ الشریف عبد الله بن محمد الصدیق ..... ٣
- مقدمة دوایل الرحلة ..... ٤٩



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بيان من معاشرة المفتاح العام للمملكة العربية السعودية  
ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة المخطوطات العلمية والإنتاج  
عن بطلان نسبة كتاب [أحكام تضي الموت]  
إلى مؤلفات شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا  
محمد خاتم النبئين، وعلى آله وأصحابه أجمعين  
أما بعد :

فإن جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية قد قامت  
مشكورة بطبعاً مئة مؤلفات شيخ الإسلام محمد بن  
عبد الوهاب بعد تحقيقها وترتيبها على شكل مجموعة  
متكاملة تحوي كل ما ألفه الشيخ محمد رحمه الله.

إلا أنه قد جاء من ضمنها كتاب بعنوان : [أحكام تضي  
الموت] وهو ليس للشيخ محمد، فنسبته إليه نسبة باطلة

قطعاً؛ لـما يشتمل عليه هذا الكتاب من أحاديث ضعيفة وموضوعة، ولـما يتضمنه من أحكام تتعلق بالأموات وأحوالهم وبالقبور - لا تتفق مع عقيدة الشيخ ودعوته، ولـمخالفة أسلوب هذا الكتاب لـأسلوب الشيخ في مؤلفاته. ولـأن الذين ترجموا الشيخ وذكروا مؤلفاته لم يذكروا هذا الكتاب من ضمنها، فلو كان من مؤلفاته لم يهملوه. وقد طبعت مؤلفات الشيخ مراراً وتكراراً وانتشرت واستهـرت عندـالخاصـ والعـامـ ولمـ يكنـ منـ ضمنـهاـ هـذاـ الـكتـابـ.

والـذيـ حـمـلـ الجـامـعـةـ عـلـىـ هـذـاـ الخطـأـ فـيـ نـسـبةـ هـذـاـ الـكتـابـ إـلـىـ الشـيـخـ مـحـمـدـ وـجـوـدـ نـسـخـةـ مـخـطـوـطـةـ لـهـ مـكـتـوبـ عـلـيـهـ: (هـذـاـ بـخـطـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـوـهـابـ)ـ وـلـاـ يـعـيـنـ أـنـ الـعـرـادـبـهـ الشـيـخـ مـحـمـدـ؛ لـأـنـ هـنـاكـ أـشـخـاصـ كـثـيرـينـ يـسـمـونـ بـهـذـاـ الـاسـمـ فـيـ نـجـدـ وـفـيـ غـيـرـهـ.

وـقـدـ تـبـهـتـ الـجـامـعـةـ لـهـذـاـ الخطـأـ فـكـتبـ مـديـرـهـ آنـذـاكـ مـعـالـيـ الدـكـتورـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـبـدـ الـمـحـسـنـ التـرـكـيـ قـائـلاـ: قدـ

تلقت الجامعة مجموعة من الملحوظات المتصلة بمؤلفات الشيخ رحمة الله، ومن بينها أن الرسالة [أحكام تunci الموت] المنشورة في المجلد الثاني من قسم الفقه ليست من تأليف الشيخ؛ لتعارضها مع مؤلفاته الأخرى ورسائله وأجوبته، وأن نسبتها إليه حدثت بطريق الخطأ. اهـ.

وقد اعترض محقق الكتاب فقالا: قد نسبنا كتاب [أحكام تunci الموت] إلى شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله بناء على ما توهمناه من أن إحالته إلينا من قبل القائمين على استيعاب مؤلفات الشيخ وإعدادها للنشر تعني: غلبة الظن بنسبة إليه. ونعتبر ما وقع من قبيل الخطأ، وأنه لا صحة لنسبة هذا الكتاب إلى الشيخ محمد بن عبد الوهاب. اهـ.

ولكن مع هذا البيان الصريح من مدير الجامعة ومن محقق الكتاب بأن نسبة هذا الكتاب إلى الشيخ محمد بن عبد الوهاب نسبة خاطئة - مع هذا لا تزال بعض المكتبات

تشر هذا الكتاب على أنه من مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب مما اقتضى من البيان بأن هذا الكتاب ليس من مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وأنه لا يجوز نشره، ولا يجوز للجهات المسؤولة فسحه؛ لما يترتب على ذلك من التلبيس على الناس والكذب على الشيخ رحمة الله، فإننا ننذر للذمة وننصح للأمة نشرنا هذا البيان.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه  
أجمعين.

المفتي العام للمملكة العربية السعودية  
ورئيسي هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء  
**عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ**

## المقدمة

بقلم عماري مدير جامعة الإعلام محمد بن سعود الإسلامية

الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن التركي

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين ، نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه ، والتابعين له بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّين . . . وبعد :

عندما عقدت الجامعة العزم على إقامة ندوة علمية موسعة عن دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله .

كان الهدف منها إيضاح حقيقة هذه الدعوة على مستوى العالم الإسلامي ، وكشف الشبهات التي أثيرت حولها في بعض البلدان الإسلامية ، وفي ظل ظروف تاريخية معينة .

وفي سبيل تحقيق هذا الهدف سمعت الأمانة العامة للندوة إلى :

١ - التفصي العلمي لكل ما كتبه الشيخ .

٢ - مراجعة إنتاجه على يد جماعة من العلماء الثقات .

### ٣- تصنيف هذا الإنتاج وطبعه وتوزيعه

وقد قامت الأمانة بالبحث عن مؤلفات الشيخ ورسائله المطبوعة والمخطوطة، مستخدمة الوسائل الممكنة في كبريات المكتبات في الداخل والخارج، وعند أفراد أسرة الشيخ، وبعض الأشخاص الذين لهم اهتمام خاص به وبدعوته ومؤلفاته - فجمعت ما تيسر لها من ذلك.

وكانت من بين أعضائها لجنة لتصنيف هذه المؤلفات والرسائل قامت بجهود طيبة في إعدادها لطبعها وتوزيعها على المشاركين في الندوة قبل انعقادها بوقت كافٍ، خاصة من لا تتوافر لديهم مؤلفات الشيخ وأثاره العلمية، ذلك أن وضع ما كتبه الشيخ رحمة الله تحت أيدي الإخوة الباحثين الذين سيشركون في الندوة أمر ضروري حتى تكون أبحاثهم مبنية على دراسة لأراء الشيخ وأثاره العلمية.

وكان هذا أحد الأسباب التي عجلت بطباعة آثاره العلمية

في أحد عشر مجلداً، ويتزوند المشاركون في الندوة بهذه الحصيلة الوافرة أمكنتهم التعرف على حياة الشيخ العلمية وحقيقة دعوته. فكانت بحوثهم ذات صبغة علمية و موضوعية متزنة.

وقد تلقت الجامعة مجموعة من الملحوظات المتعلقة بمؤلفاته رحمه الله، ومن بينها أن رسالة: [أحكام قصبي الموت] المنشورة في المجلد الثاني من قسم الفقه ليست من تأليف الشيخ؛ لعارضها مع مؤلفاته الأخرى ورسائله وأجوبته، وأن تسبتها إليه حدثت بطريق الخطأ.

وقد أولت الجامعة هذه الملحوظات جل عنايتها، بل لقد أعطت لمؤلفات الشيخ رحمه الله اهتماماً خاصاً، تمثل في دراستها في اللقاء العلمي المشار إليه، وما صاحب ذلك من جمع ما تتوفر من مؤلفاته ورسائله، ثم طبع مختارات من بحوث ذلك اللقاء وتوزيعها على مختلف الجهات العلمية.

وكان من نتائج توصيات الندوة، وخلاصة الآراء والمقترنات التي قدمت عن مؤلفات الشيخ رحمة الله - أن اتجهت الجامعة إلى إعادة تحقيق مؤلفات الشيخ وتحقيقها، وحددت الخطوات الآتية:

- ١ - تكوين لجنة خاصة في عمادة البحث العلمي للدراسة مؤلفات الشيخ ورسائله؛ وذلك لإعادة تحقيقها من قبل محققين أكفاء، يستطيعون الإفادة من كل الإيجابيات التي حصلت، وتلافي بعض العلحوظات والسلبيات الطفيفة التي صاحبت الطبعة الأولى التي قل أن يخلو منها أي عمل علمي، خاصة إذا كان بهذا الحجم الكبير، وتم إعداده وطبعه في مدة وجيبة.
- ٢ - كانت نية الجامعة أن تعالج موضوع كتاب [أحكام تبني الموت] ضمن خطتها الخاصة بإعادة تحقيق تراث الشيخ بوجه عام، ولكن ما لحظته الجامعة من طباعة

متكررة لهذا الكتاب من بعض المكتبات التجارية منسوبة إلى الشيخ ومستلية من مؤلفاته التي أصدرتها دون إذن منها - جعلها تعجل بمعالجة هذا الموضوع قبل سواه، وتدرس الأسباب التي أدت إلى الاهتمام بهذه الرسالة دون غيرها.

٣ - كلفت الجامعة فضيلة الدكتور صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان الأستاذ بالمعهد العالي للقضاء، وعضو هيئة كبار العلماء في المملكة - بدراسة موضوع نسبة الرسالة إلى الشيخ، فتفصى فضيلته هذا الموضوع، وكتب دراسة قيمة أثبت فيها عدم صحة نسبة هذا الكتاب إلى الشيخ، وأن ما حدث كان مرد الخطأ، وسيبه: ما ورد على ظهر المخطوط بأنه كتب بخط محمد بن عبدالوهاب، فالتبس الأمر على القائمين على هذا العمل، وجل من لا يخطئ، والله يعفو عن الخطأ والنسيان.

وقد بادرت الجامعة بإصدار هذه الدراسة، التي ثبتت عدم صحة نسبة كتاب [أحكام تغريب الموت] [الشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب]؛ ليكون فيها البيان الواضح، والجواب الكافي؛ لإزالة أي شك، ول يعرف الجميع أن هذا الكتاب ليس من مؤلفات الشيخ، وأن الجامعة لا تسمع لأحد بطبعاته أو توزيعه.

٤ - ستتابع الجامعة موضوع إعادة تحقيق مؤلفات الشيخ ورسائله، وهي تدعى كل من لديه أي معلومات مفيدة، سواءً أكان لما سبق طبعه أم لم يصل إلى الجامعة أن يبادر بالاتصال بها، ويسلمها ما لديه من معلومات، جزاء الله خيراً؛ ليخرج العمل متكملاً يفيد منه طلاب العلم والدعاة إلى الله في عالمنا الإسلامي الواسع.

وفي هذا المقام نذكر بالثناء والتحمير والشكر جهود خادم الحرمين الشريفين وولي عهده الأمين وأركان

حکومته الرشيدة في مجال الدعوة الإسلامية، ونشر الآثار  
العلمية وتشجيع العلم والعلماء وطلاب العلم؛ لماله من  
الآثار الطيبة بين المسلمين.

وفق الله الجميع لصالح الأعمال، ونفع الله بهذا الجهد،  
وأجزل الأجر والثواب لكل من أشهد لهم فيه، إنه سميع قريب  
محب.

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه،  
والتبعين له بامسان إلى يوم الدين، والحمد لله رب  
العالمين.

مدیر جامعۃ

الإمام محمد بن سعود الإسلامية

عبد الله بن عبد المحسن التركي



## اعتذار من محتوى الكتاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي  
بعدة . . . وبعد :

فقد نسبنا كتاب [أحكام تمني الموت] إلى شيخ الإسلام  
محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ، بناء على ما توهمناه من أن  
إحالته إلينا من قبل القائمين على استيعاب مؤلفات الشيخ ،  
وإعدادها للنشر ، تعني غلبة الظن بنسبيته إليه .

وحيث قام فضيلة الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله  
الفوزان - مشكوراً - ببيان عدم صحة نسبة إلى الشيخ ،  
وأوضح ذلك أيضاً تماماً ، فإننا نؤيد ما توصل إليه ، ونعتبر  
ما وقع من قبل الخطأ ، وأنه لا صحة ل نسبة هذا الكتاب إلى  
الشيخ محمد بن عبد الوهاب .

ونسأل الله أن يغفر لنا خطأيانا، إنه هو الغفور الرحيم.  
ويرفقه صورة من الصيغة التي كتبناها على ظهر الغلاف.

عبدالله بن عبد الرحمن الجبرين

عبدالرحمن بن محمد السدحان

### مقدمة مؤلفه الرسالة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين . . . وبعد :

فإن جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية قد قامت مشكورة بتحقيق مؤلفات شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله وطباعتها، واستقطبت لهذا العمل الجليل مجموعة من الأساتذة والباحثين للقيام بجمع مؤلفات الشيخ المطبوعة والمخطوطة، وتصنيفها حسب الفنون، ومقابلة نسخها، وتأريخ نصوصها، وتصحيح تجارب طباعتها، ثم إخراجها بال貌هر المناسب من حسن التجليد، وجودة الورق، وصحة النص ووضوحه، وهو عمل جليل يليق بمؤلفات الشيخ وأثاره.

ولكن لما كان عمل الإنسان مهما بذل فيه من العناية

عرضة للنقص والخطأ، فقد وقع في هذا العمل شيء من الخطأ، وهو نسبة كتاب [أحكام تبني الموت] إلى الشيخ، وهو ليس له.

ولعل السبب الذي أوقع في هذا الخطأ عدة أمور:  
الأمر الأول: الحرص التام على استيفاء مؤلفات  
الشيخ.

الأمر الثاني: ما كتب على ظهر مصورة مخطوطة الكتاب أنه بخط محمد بن عبد الوهاب فاوهم ذلك: أن المراد بهذا الاسم: هو الشيخ محمد بن عبد الوهاب، نتيجة لاتفاق الأسم - وقد استغل هذا الخطأ غير المقصود بعض أهل الأهواء والمقاصد البيئة، فاستلوا هذا الكتاب من مطبوعات الجامعة دون استئذانها، مخالفين بذلك أنظمة الطباعة، وطبعوها، وقاموا بتوزيعها بقصد التشويش، وفي طليعة هؤلاء المكتبة الإلحادية في مكة المكرمة.

ومما يدل على سوء قصد هم أنهم اختصوا هذا الكتاب

المشبوه والمدسوس واهتموا بشره؛ لأنه يوافق أهواهم، وتركوا كتب الشيخ الصحيحة والثابتة نسبتها إليه؛ لأن مضمونها لا تتناسب مع مقاصدهم الستة، بل تردد عليها، ولكن كذب ظنهم، وضل سعيهم، وخاب أملهم.

فهذا الكتاب نقطع أنه ليس للشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، ونجزمه بذلك؛ لعدة أدلة:

الدليل الأول: أن الذين نسبوه إلى الشيخ لم يعتمدوا على أصل مصحح موثق. وإنما اعتمدوا على مصورة غير واضحة، وفيها طموس وكلمات غير واضحة، ولا شك أن قواعد التحقيق تقضي إحضار الأصل والثبت منه، ولا يكتفى بالمصورة، لاسيما وهي غير واضحة.

الدليل الثاني: أن الكتابة الموجودة على غلاف المصورة لها عبارتان:

العبارة الأولى: تقول: هذا الكتاب في أحكام نفس الموت وما يجوز وما يمنع بخط محمد بن عبد الوهاب.

العبارة الثانية: تقول: ما في هذا خط الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وفوق هذه العبارة كلمة منظمة لا يمكن قراءتها، ولا شك أن هذا الطمس لا يمكن معه قراءة هذه العبارة قراءة صحيحة.

كما يلاحظ على هاتين العبارتين ما يلى:  
أولاً: جهالة الكاتب لهما، وجهالة الكاتب تبطل اعتماد ما كتب.

ثانياً: أنه لا يتبعى أن يكون المقصود بمحمد بن عبد الوهاب المذكور في العبارتين هو الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب إمام الدعوة السلفية، بل يكون غيره، ويترجح أنه غيره<sup>(١)</sup> بما .

(١) هناك من العلماء في بلاد نجد من اسمه محمد بن عبد الوهاب غير الشيخ الإمام. ذكر الفاخري في تاريخه [الأخبار النجدية] تحقيق د. عبدالله الشبل ص (٩٦) مانعه: (رفها - أي: سبع وعشرين وصافة وألف - مات محمد بن عبد الوهاب). قال سخن الكتاب: محمد بن عبد الوهاب بن عبدالله بن عبد الوهاب أحد العلماء، وليس هو الشيخ محمد بن عبد الوهاب إمام الدعوة، كما ورد ذكر والله في نفس =

يأتي من الأدلة .

**ثالثاً :** تقول إحدى العبارتين : أحكام تمني الموت وما يجوز وما يمنع . . فلو فرض أن هذا الكتاب للشيخ محمد بن عبدالوهاب الإمام فهذه العبارة تدل على

الكتاب ص (٩٥) وهو يتحدث عن أحداث عام (خمس وعشرين ومائة وألف) حيث قال : وتوفي العالم عبد الله بن عبد الله بن عبد الوهاب . وكتلك أشار إليه ابن شرقي تاريخه [عنوان المجد] (١٨٥/١١) وذكر أن وفاته كانت في سنة ١٢٦٤هـ، وتاتيه في ذلك عبس في كتابه [تاريخ بعض العروافت الراقة في نجد] ، وأشار إلى ذلك ابن بسام في بعض كتبه ، فقال عنه في كتاب [علماء نجد خلال ستة قرون] قيل : (ولد المترجم له في بيت عريق في العلم ، وقد توارثه أباً عن جد ، وولادته في العينة وشأفيها ، وتلقى العلم من علمائها ، وأشهر مشايخه والله قاضي العينة ، وقد أدرك في العلم ، إلا أن نسبة اختزنه شاباً لم يث علمه ، ولم يل عملًا فضاباً . وفي كتاب [نهرة المتذاق] ذكر : أن وفاته كانت سنة (١٢٦٦هـ) ووفاة والده سنة ١٢٥٠هـ ووفاة جده عبدالله بن عبد الله المشرقي الروحي التبعي كانت سنة ١٠٥٦هـ) .  
و هناك عالم آخر يشترك في الاسم وفي الزمان مع الشيخ محمد بن عبد الوهاب إمام الدعوة ، وهو الشيخ محمد بن عبد الله بن عبد الله بن لبروز . وكانت وفاته عام ١١٣٥هـ انظر [علماء نجد خلال ستة قرون] للشيخ عبدالله بن بسام (٨٩٢/٣).

وعلى ذلك فربما يكون هذا المؤلف بخطه أو خط غيره من يتطابق معه في الاسم ، وليس بخط الشيخ الإمام صاحب الدعوة السلفية رحمه الله .

أنه لا يرى جواز كل ما جاء فيه مما يخالف الأدلة الصحيحة والاعتقاد السليم، لو فرض أنه له؛ لأنَّه قال: وما يمنع.

رابعاً: لو فرض أن المراد بالمعنى في هاتين العبارتين هو الشيخ محمد بن عبد الوهاب الإمام المشهور، وأن هذا الكتاب بخطه فعلاً - فمجرد كونه بخطه لا يدل على أنه من تأليفه، بل يكون من تأليف غيره، وقد يكون نسخة ليرد عليه، أو يحذر مما فيه، أو لغير ذلك من الأغراض، فما كل ما وجد بخط العالم يكون من تأليفه، أو يكون قدار تضيّع ما فيه.

ومما يرجح هذا أمران:

الأمر الأول: أنه ليس فيه للشيخ كلام، وإنما هو مجرد سرد نصوص من أوله إلى آخره.

الأمر الثاني: أن بعض مضموناته وكثيراً من الأحاديث الواردة - فيه توافق مما في كتاب

السيوطى: [شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور] مما يدل على أن غالبه مستل من هذا الكتاب، وليس هو تأليفاً مستقلأً.

الدليل الثالث: أن هذه الكتاب يشتمل على أشياء تتعارض مع ما نقل عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب وتلاميذه، وذلك مثل الكلام في الروح، وتلقين الميت بعد الدفن، القراءة على القبور، حيث أن الشيخ وتلاميذه وأتباعه يعتبرون هذه الأشياء من البدع المحرمة. انظر [الدرر النيرة في الأجرية النجدية] (٣/٢٤٩، ٢٧٩).

وستنقل فيما يأتي بعض عباراتهم في ذلك.

الدليل الرابع: أن الكتاب يشتمل على أحاديث غير ثابتة عن النبي ﷺ، ولا يليق بالشيخ أن يرتفضها أو يستدلي بها، وهو المعروف بالثبت واليقظة والعدافعة عن السنة، والتحذير من مثل هذه الأحاديث، والأمر بالاقتصار على ما صرح عن رسول الله ﷺ.

ومن هذه الأحاديث: حديث التلقين بعد الدفن، وقد ورد ذكره في هذه الرسالة صفحه (١٩)، ونصه:

أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات أحد إخوانكم فسوت التراب عليه، فلقيم أحدكم عند رأس قبره ثم يقول: يا فلان ابن فلانة، فإنه يسمعه ولا يجرب، ثم ليقل: يا فلان ابن فلانة، فإنه يستوي قاعداً، ثم يقول: يا فلان ابن فلانة، فإنه يقول: أرشدنا رحمك الله، ولكن لا تشعرون، فليقل: اذكر ما خرجمت عليه من الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وأنك رضيت بالله ربأ، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، وبالقرآن إماماً، فإن منكراً ونكيراً يأخذ كل واحد منها يد صاحبه ويقول: انطلق ما نعمت عند من لقنت حجته فيكون الله حججه دونهما».

قال رجل: فإن لم يعرف أمه؟ قال: ينسيه إلى حواء، يا فلان ابن حواء... انتهي. وهذا الحديث مما ينكره الشيخ محمد بن عبد الوهاب وتلاميذه... جاء في [الدرر

السنة في الأجوية التجديه] (٣/٢٥٠) ما نصه: (هذا حديث لا يصح رفعه، فهذا التلقين لم يثبت عن النبي ﷺ، وقد أنكر المسلمون ذلك في زماننا، والله أعلم).

ومما جاء في الكتاب في صفحة (٧٥):

(من دخل المقابر ثم قرأ فاتحة الكتاب، وقل هو الله أحد، وألهامك التكاثر، ثم قال: إني جعلت ثواب ما قرأت من كلامك لأهل المقابر من المؤمنين والمؤمنات - كانوا شفعاء له إلى الله تعالى).

وعن أنس مرفوعاً: «من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف الله عنهم، وكان له بعده من فيها حسناً» انتهى.

وهذا أيضاً مما ينكره الشيخ محمد بن عبد الوهاب وتلاميذه، جاء في [الذور السنّة] (٣/٢٧٩، ٢٨٠): (أن القراءة عند القبور، وحمل المصاحف إلى القبور، كما يفعله بعض الناس يجلسون سبعة أيام، ويسموها: الشدة، وكذلك اجتماع الناس عند أهل الميت سبعة أيام، ويقرأون

فاتحة الكتاب، ويرفعون أيديهم بالدعاء للميت - فكل هذا من البدع والمنكرات المحدثة التي يجب إزالتها . . . والحديث المروي في قراءة سورة يس في المقبرة لم يعز إلى شيء من كتب الحديث المعروفة، والظاهر عدم صحته). انتهى.

وجاء أيضاً في الكتاب حكايات كثيرة في أحوال الموتى والأرواح، وأنواع العذاب في القبور - لا تجوز كتابتها، ولا قراءتها؛ لأن أحوال البرزخ من علم الغيب الذي لا يجوز الكلام فيه إلا بدليل صحيح من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وهذا من أصول العقيدة عند الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمة الله، وعند غيره من أهل السنة.

قال الشيخ محمد رحمة الله في بيان عقيدته لما سئل عنها: (وأعتقد الإيمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ مما يكون بعد الموت، فأؤمن بفتنة القبر ونعيمه) انتهى من [الدرر السنية] (٤٧/١). فهو لا يؤمن بما لم يصح عن النبي ﷺ.

ومن هذه الحكايات ما جاء في صفحة (٤٧ - ٥١) في

تكلم الأموات بعد موتهم، وذلك ما ينزعه الشيخ محمد عن كتابته، فضلاً عن الاستدلال به؛ لأن الشيخ إمام جليل لا يجمع ما هب ودب دون تمحيص ودرایة، ومن قرأ كتابه ورسائله عرف أن هذا الكتاب يتعارض مع منهجه، وأنه لا يليق به؛ لأنَّه شديد التمسك بالكتاب والسنَّة وما عليه الأئمة، بعيد كل البعد عن اقتناص الروايات الضعيفة والحكايات الهزلية من أمثل ما يشتمل عليه هذا الكتاب.

يقول رحمة الله في بيان منهجه في معرض إجادته لبعض من سأله عما هو عليه وما يدعو الناس إليه:

(أما مانحن عليه من الدين : فعلى دين الإسلام الذي قال الله فيه : ﴿وَمَن يَتَّبِعَ عِيرَ الْإِسْلَامَ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾<sup>(١)</sup>).

وأما ما دعونا الناس إليه : فندعوهم إلى التوحيد الذي

قال الله فيه خطاباً للنبي ﷺ: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَذْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسَبَحَنَ اللَّهَ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ﴿ وَأَنَّ السَّاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾<sup>(٢)</sup>.

وأما ما نهينا الناس عنه، فنهيناهم عن الشرك الذي قال الله فيه: ﴿ إِنَّمَا مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَا أَوْنَهُ الْتَّارِ ﴾<sup>(٣)</sup>... إلى أن قال: (وأما ما ذكرتم من حقيقة الاجتهاد، فنحن مقلدون الكتاب والسنّة وصالح سلف الأمة، وما عليه الاعتماد من أقوال الأئمة الأربع): أبي حنيفة النعمان بن ثابت، ومالك بن أنس، ومحمد بن إدريس، وأحمد بن حنبل - رحمهم الله تعالى ... إلى أن قال رحمة الله: (وما جتنا بشيء يخالف التقليل، ولا ينكره

(١) سورة يوسف، الآية ١٠٨.

(٢) سورة الجن، الآية ١٨.

(٣) سورة العنكبوت، الآية ٧٢.

العقل) انظر [الدرر السنية] (٦٤ / ٦٢ - ٦٤).

وقال أيضاً: (وأخبرك أني والله الحمد متبع لست بمبتدع. عقidi وديني الذي أدين الله به هو مذهب أهل السنة والجماعة الذي عليه أئمة المسلمين، مثل الأئمة الأربع، وأتباعهم إلى يوم القيمة) [الدرر] (٥٤ / ١).

هذا منهجه رحمة الله. فإذا عرضت هذا الكتاب عليه وجدته لا يتناسب معه؛ لما يشتمل عليه من روایات واهية، وحكايات غريبة، وبدع مخالف للسنة، من أمثل: تلقين الميت بعد دفنه، القراءة على المقابر، وغير ذلك.

ومن قرأ هذا الكتاب جزم أنه ليس من مؤلفات شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - ولكن المفترضين أرادوا التشويش على الذين لا يعرفون منهج الشيخ وأسلوبه في التأليف، أو أرادوا أن يتخلدوا حجة لهم في الطعن على الشيخ، أو لتبرير ما هم عليه من البدع، أو غير ذلك من الأغراض - ولكنها والحمد لله حجة داحضة، وكرة

خاسرة .

**الدليل الخامس:** على بطلان نسبة هذا الكتاب إلى الشيخ: ما فيه من الخل والقصور في فن التأليف، فموضعه يخالف عنوانه . فلا يتطابق ما جاء فيه مع العنوان إلا أحاديث يسيرة في أول الصفحة الأولى وبقية الكتاب خارجة عن الموضوع .

ثم هو مجرد سرد أحاديث من غير بيان لدرجتها ، ومن غير تبويب لموضوعاتها ، وفيه من الركاكة وضعف التأليف ما يدل دلالة واضحة على بطلان نسبة إلى الشيخ إذا قورن بمؤلفاته المعروفة ، والله أعلم .

**الدليل السادس:** أن هذا الكتاب يختلف محتواه عن طريقة الشيخ في تعليم الناس ؛ لأنه رحمة الله كان يرى وجوب الاهتمام بشأن العقيدة وتصححها ، ومعرفة ما يصادها أو يخل بها ، وكان ما يكتبه أو يختاره من الكتب يدور حول هذا الموضوع ، ويركز على ما فيه نفع الناس ، ويكره الاستغفال

بالكتب التي تشوّش على الناس في أمر دينهم أو يقلل نفعها  
لهم.

قال حفيده وتلميذه الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمة الله في كتابه [فتح المجيد] [صفحة ٤٢٠] في شرح قول علي رضي الله عنه: (حدثوا الناس بما يعرفون) قال: وقد كان شيخنا المصنف رحمة الله لا يحب أن يقرأ على الناس إلا ما ينفعهم في أصل دينهم وعبادتهم ومعاملاتهم الذي لا غنى لهم عن معرفته، وينهانهم عن القراءة في مثل كتاب ابن الجوزي ك [المنعش] و [المرعش] و [التبصرة]؛ لعا في ذلك من الإعراض عما هو أوجب وأنفع، وفيها ما الله به أعلم مما لا ينبغي اعتقاده، والمعصوم من عصمه الله.

وكان أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان ينهى القصاص عن القصاص؛ لما في قصاصهم من الغرائب والتساهل في النقل - ويعذر على ذلك ويقول: (لا يقص إلا أمير أو مأمور)، وكل هذا محافظة على لزوم الثبات على الضراط

المستقيم علماً وعملاً، ونية وقصدأ، وترك كل ما كان وسيلة إلى الخروج عنه من البدع ووسائلها. والله الموفق للصواب ولا حول ولا قوة إلا بالله. انتهى .

فإذا كانت هذه طريقة الشيخ فيما ينبغي أن يقرأ من الكتب وما ينبغي أن يترك مما يؤثر على عقائد الناس - فكيف يمؤلف كتاباً من هذا القبيل مشحوناً بالروايات الواهية والحكايات الغريبة؟! ولا سيما في موضوع حال البرزخ التي هي من علم الغيب الذي لا يجوز الكلام فيه إلا بما ثبت عن الله ورسوله، ولا يجوز الاعتماد فيه على الأحاديث الضعيفة والمعلولة، والحكايات والمنامات مما يشتمل عليه هذا الكتاب المشبوه .

إن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب أبعد ما يكون عن موضوع هذا الكتاب، وكل من قرأ كتبه وعرف منهجه العلمي والعملي يجزم بنفي هذا الكتاب عنه وبراءته منه . وكل يعلم أنه لا يكفي في نسبة الكتاب إلى شخص ما وجوده

بخطه، لو فرضنا أن هذا الكتاب بخط الشيخ. فقد ينسخ العالم مؤلفاً لغيره وهو لا يرتضيه؛ إما للرد عليه والتحذير منه، أو لغير ذلك من الأغراض، وكان أهل العلم ينسبون الكتب إلى مؤلفيها عن طريق الرواية بالسند المتصل إليهم، أو عن طريق الاستفاضة التي تغني عن السند، مع مطابقة تلك الكتب لمنهجهم العلمي، أما أن ينسب كتاب إلى شخص لمجرد توهّم: أنه بخطه - فليس هذا من التحقيق العلمي في شيء، ولا هو من منهج العلماء.

الدليل السابع: أن هذا الكتاب لم يرد ذكره في مؤلفات الشيخ، فكل الذين كروا عن الشيخ قدّيماً وحديثاً وذكروا مؤلفاته لم يذكروا هذا الكتاب منها، ومن أوثق هؤلاء وأقدمهم الشيخ حسين بن غنام، وهو من تلاميذ الشيخ الذين أخذوا العلم عنه وأرخ لدعوته وسيرته في كتابه المشهور [روضة الأفكار والأفهام] وذكر مؤلفات الشيخ رسائله، ولم يذكر هذا الكتاب منها، وقد عاش بعد الشيخ

وأرخ لوفاته، ورثاه لما مات، حتى لا يقال: لعل كتابة ابن غنام متقدمة. وهذا الكتاب جاء بعدها.

وكذلك الشيخ عبد الرحمن بن قاسم لم يذكر هذا الكتاب في مؤلفات الشيخ لما ترجم له في كتاب [الدرر السنية] وذكر مؤلفاته، وقد فرأ هذا الكتاب وهذه الترجمة على أكابر علماء نجد من ذرية الشيخ وغيرهم، وهم: الشيخ محمد بن عبداللطيف، والشيخ محمد بن إبراهيم، والشيخ سعد بن عتيق، والشيخ عبدالله بن عبدالعزيز العنيري، وكتبوا عليه تقريرات، ولو كان هذا الكتاب [أحكام تمني الموت] من مؤلفات الشيخ لا ستدركوه عليه، وأمروه بذلك، فهذا دليل على أنه ليس منها.

الدليل الثاشر: أن مجرد وضع اسم شخص على كتاب لا يدل على أنه من تأليفه، بل قد يوضع خطأ أو دسأ عليه - في حين أن الذي وضع اسم محمد بن عبدالوهاب على هذا الكتاب لم يقل: أنه من تأليفه، وإنما قال: هذا الكتاب بخطه،

والعنوان الذي جاء على ظهر المطبوعة وهو [أحكام تبني الموت] تأليف شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله إنما هو من تصرف العصحيين والمشرفيين على الطباعة من غير تثبيت ولا برهان، وما ذكروه ليس موجداً على ظهر المchorة التي اعتمدوا عليها.

ولا أظن أنه بعد هذا البيان يبقى أدنى شك عند من يريدون الحقيقة أن هذا الكتاب ليس من تأليف شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب.

أما الذين يريدون المغالطة ويتضيرون الشبهات فلا سيل إلى إقناعهم؛ لأنهم لا يريدون الحق. ومن لا يريد الحق فلن تستطيع هدايته إليه.

﴿وَمَنْ يُرِدُ اللَّهَ فَتَنَّهُ فَلَنْ تَعْلَمُ لَمَّا مَرَّ اللَّهُ شَيْئًا﴾  
ولا حول ولا قوة إلا بالله، وحسينا الله ونعم الوكيل.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وآله وصحبه  
أجمعين.





هاتف أصحاب الفضيلة أعضاء القتوى (الخارجية والداخلية)

الرقم	الاسم	العنوان	المحافظة	الجنس	الجنس	العنوان	المحافظة	الجنس	الجنس
١	سماحة المفتى العالم الشيخ عبد العزيز بن عبناف آل الشيخ	٢٢٦٠٤٧٣٦٠٨١٧	٤٥٨٢٧٥٧	٢٢٦٠٤٩٦٢١٥٧	٢٢٦٠٤٩٦٢١٥٧	٢٢٦٠٤٩٦٢١٥٧	٢٢٦٠٤٩٦٢١٥٧	مباشر	مباشر
٢	معالى الشيخ/ د. صالح بن فوزان الفوزان	٢٧٣٢٢٦٦٦							
٣	معالى الشيخ/ د. أحمد بن علي سير المداركى	٢٧٣٧٤٦٩٣٢	٢٧٣٦٦٣٧٣	٢٨٨٨	٢٨٨٨٦٧٣	٢٨٨٨٦٧٣	٢٨٨٨٦٧٣	مباشر	مباشر
٤	معالى الشيخ/ د. عبدالله بن محمد المطلق	٢٧٣٧٤٦٩٣١	٢٧٣٦٦٣٧٣	٢٨٨٧	٢٨٨٧٤٣	٢٨٨٧٤٣	٢٨٨٧٤٣	مباشر	مباشر
٥	معالى الشيخ/ عبدالقهار بن عبد الرحمن	٢٧٣٣٤١٠٤	٢٧٣١٩٣٣	٢٧٠٠	٢٧١١٤٣٦	٢٧١١٤٣٦	٢٧١١٤٣٦	مباشر	مباشر
٦	معالى الشيخ/ محمد بن حسن آل الشيخ	٢٧٣٣٥٠٨٨	٢٧٣١٠٤٩	٢٩٠٠	٢٠٩٦٦٩٣	٢٠٩٦٦٩٣	٢٠٩٦٦٩٣	مباشر	مباشر
٧	معالى الشيخ/ د. جعفر الكورم بن عبداللطيف الحفظي			٢٢٩٩	٤٤٩٥٩٥٦	٤٤٩٥٩٥٦			
٨	قبيلة الشيخ/ خلف بن محمد المطلق			٢٩٢٩	٤٥٩٧٣٧٩	٤٥٩٧٣٧٩			
٩	قبيلة الشيخ/ عبداللطيف بن عبد الرحمن التويجري			٢٧٧٧	١٥١٤٤٧٧	١٥١٤٤٧٧			
١٠	قبيلة الشيخ/ د. عبدالقهار بن عبد العزيز الجفري			٢٥٧٥	٤٥٨١٨٩١	٤٥٨١٨٩١			


المؤسسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

السترايل ٤٥٩٦٢٩٣ - ٤٥٩٥٥٥٥

الستار ٥٥٠٧٧٧٧ مكة المكرمة

الستار : ٧٣٢٠٩٠٠ - ٧٣٤٨٨٨٨٨





صدرت هذه الخريطة من الهيئة العامة للمساحة بالمملكة العربية السعودية  
الطبعة الثالثة - ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٩ م  
رقم الإيداع بكتبة الملك عبد الوهابي ٣٨٣٦ / ١٢٠٠ هـ زدعت ، جـ ١٨ ، جـ ١٧ ، جـ ١٦

# الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

أ. الباطن

السترايل : ٤٥٩٥٠٠٥ - الرمز البريدي: ١١١٣١  
فاكس: ٤٥٩٦٦٢٩٢ - ٤٥٩٦٩٤٣

موقع الرئاسة على الانترنت <http://www.alifta.com>

ب. مكة المكرمة

النمرال: ٧٧٧٧٠٥٥

۰۵۸۸۷۸۷ فاکس:

الإمامة العامة لجنة كبار العلماء سنترال : ٧ - ٨٨٠٠٥٥

ج. الطائف

المنتـال : ٩٠٠ - ٧٣٤